

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٣ لسنة ٢٠٠٩

بشأن الموافقة على اتفاق المظلة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين في التنمية وهم بنك الاستثمار الأوروبي ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك التعمير الألماني ، بشأن مزرعة رياح بخليل الزيت بقدرة ٢٠٠ ميجاوات (مشروع GEZ)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووافق على اتفاق المظلة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين في التنمية وهم بنك الاستثمار الأوروبي ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك التعمير الألماني ، بشأن مزرعة رياح بخليل الزيت بقدرة ٢٠٠ ميجاوات (مشروع GEZ) وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٧ أبريل سنة ٢٠٠٩ م) .

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٢٠ هـ

(الموافق ٢٥ مايو سنة ٢٠٠٩ م)

اتفاق مذلة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

الشركاء الأوروبيين في التنمية

وهم

بنك الاستثمار الأوروبي ("EIB")

المفوضية الأوروبية ("EC")

وبنك التعمير الألماني ("KFW")

(يشار إليهم كمجموعة بـ، الشركاء الأوروبيين في التنمية، .)

وكل على حدة بـ، الشريك الأوروبي في التنمية،)

بشأن

مزرعة رياح بخليج الزيت بقدرة ٢٠٠ ميجاوات (مشروع "GEZ")

إن حكومة جمهورية مصر العربية

و

الشركاء الأوروبيين في التنمية

بهدف زيادة التعاون المثمر بين جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين في التنمية ، ورغبة في تقوية وتعزيز علاقاتهم من خلال التعاون المشترك في إطار الشراكة ، وإدراكاً منهم أن هذه الشراكة الوثيقة تشكل أساس اتفاق المظلة هذا ، وبهدف المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في جمهورية مصر العربية ، آخذين في الاعتبار إعلان باريس وأكرا بشأن فعالية المعونة والملكية والتنسيق والمراقبة لتحقيق النتائج المشتركة ،

أخذًا في الاعتبار :

(أ) اتفاق المشاركة بين جمهورية مصر العربية والاتحاد الأوروبي الذي دخل حيز التنفيذ في ١ يونيو ٢٠٠٤ وخطة العمل المشتركة لسياسة الجوار والمشاركة الأوروبية بين مصر والاتحاد الأوروبي ، والتي تم إقرارها خلال الاجتماع الثالث لمجلس المشاركة المصري الأوروبي ببروكسل في ٦ مارس ٢٠٠٧ ، وقرار المفوضية الأوروبية رقم (2007/672/C) بشأن اعتماد ورقة الاستراتيجية ٢٠٠٧ - ٢٠١٣ ومذكرة التفاهم الخاصة بالبرنامج الوطني التأشيري للأعوام ٢٠٠٧ - ٢٠١٠ في إطار آلية سياسة الجوار والمشاركة الأوروبية الموقعة في ٧ مارس ٢٠٠٨

(ب) الاتفاق الإطاري الموقع في ١٩ يوليو ١٩٩٧ بين جمهورية مصر العربية وبنك الاستثمار الأوروبي .

(ج) الاتفاق الموقع في ١٣ سبتمبر ٢٠٠٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون المالي («الاتفاق الحكومي») والاتفاق المنتظر إبرامه بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ألمانيا الاتحادية بشأن التعاون المالي («الاتفاق الحكومي») بمبلغ ٨٧,٥ مليون يورو .

وكذلك وثيقة التقييم المشتركة (المذكورة) لمشروع خليج الزيت المؤرخة
١٩ يونيو ٢٠٠٨

اتفقوا على ما يلى :

(المادة الأولى)

مصطلحات

- مصطلح (DAC) يعني لجنة مساعدات التنمية .
- مصطلح (EC) يعني المفوضية الأوروبية .
- مصطلح (EETC) يعني الشركة المصرية لنقل الكهرباء .
- مصطلح (EIB) يعني بنك الاستثمار الأوروبي .
- مصطلح (EU) يعني الاتحاد الأوروبي .
- مصطلح (EUR) يعني يورو .
- مصطلح (GEZ Project) يعني مشروع مزرعة الرياح بخليج الزيت .
- مصطلح (GoE) يعني حكومة جمهورية مصر العربية .
- مصطلح (KfW) يعني بنك التعمير الألماني .
- مصطلح (NIF) يعني مرفق الجوار للاستثمار .
- مصطلح (NIP) يعني البرنامج الوطني التأشيري .
- مصطلح (NREA) يعني هيئة الطاقة الجديدة والمتتجدة .

(المادة الثانية)

أهداف البرنامج

يعتبر مشروع مزرعة الرياح بخليل الزيت جزءاً من برنامج قومي أضخم بمنطقة خليج الزيت الواقعة على امتداد الشاطئ الغربي لخليج السويس بالبحر الأحمر . يدعم المشروع الهدف الحكومي الخاص بالتوسيع في إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة . وتعتبر تنمية مصادر الطاقة المتجددة واحدة من دعائم السياسة المصرية للطاقة وهو ما ينعكس بجانب أخرى في هدف الحكومة الخاص بإنتاج (٢٠٪) من الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة بحلول عام ٢٠٢٠

يهدف المشروع إلى المساهمة في حماية البيئة على المستويين العالمي والإقليمي من خلال إنتاج طاقة كهربائية ذات جدارة بيئية وتفادي توليد انبعاثات ثاني أكسيد الكربون بتكلفة اقتصادية مقبولة .

(المادة الثالثة)

الحزمة التمويلية

١ - تأسساً على النتيجة الإيجابية لعملية تقييم مشروع مزرعة الرياح بخليل الزيت ، وبناءً على التفويض الصادر لكل شريك أوروبي في التنمية من هيئاتهم المختصة لإبرام اتفاق قرض / تمويل مع حكومة جمهورية مصر العربية ، يتبع الشركاء الأوروبيون في التنمية الحزمة التمويلية التالية لحكومة جمهورية مصر العربية بموجب الشروط المنصوص عليها في المادة الثالثة فقرة (٢) :

• تمويل استثماري بحد أقصى ٢٧١,٥٠٠,٠٠ يورو (مائتان وواحد وسبعين مليوناً وخمسة ألف يورو) في شكل قروض أو منح .

٢ - رغم عدم وجود قرار تمويل للمفوضية الأوروبية وجمهورية ألمانيا الاتحادية يسبق توقيع اتفاق المظلة هذا فإن شروط الحزمة التمويلية ، وكذلك كل مساهمة فردية تكون كما يلى :

الشريك الأوروبي في التنمية	القيمة بعد أقصى (يورو)	معدل الفائدة (%)	الاستحقاق (سنة)	فترة السماح (سنة)
أ. تمويل الاستثمارات				
بنك التعمير الألماني ..	٢٧,٠٠,٠٠	٢ (*)	٤٠	١٠
بنك التعمير الألماني ..	٢٧,٠٠,٠٠		١٠	٥
بنك التعمير الألماني ..	٨٧,٥٠,٠٠	٢,٧، (*)	١٢	٣
بنك التعمير الألماني ..	٥٠,٠٠,٠٠	- ٥,٥، (*)	١٢	٣
بنك الاستثمار الأوروبي ..	٥٠,٠٠,٠٠	٤,٥، (**)	٢٠	٥
المفوضية الأوروبية ..	٣٠,٠٠,٠٠ (***)	منحة		
الحكومة المصرية ..	٦٨,٥٠,٠٠ (****)			

(*) معدلات استرشادية للفائدة الثابتة الحالية بالشروط السائدة في السوق .

(**) معدلات استرشادية للفائدة الثابتة الحالية بالشروط السائدة في السوق .

(***) ١٠ ملايين يورو من مخصصات مرفق الموارد للاستثمار لسنة ٢٠٠٧ ،

٢ مليوناً من مخصصات عام ٢٠١٠ من البرنامج الوطني التأشيري .

(****) المعادل بالجنيه المصري .

٣ - تعتبر المساهمة التمويلية حزمة واحدة مشتركة فقط ولا يمكن فصلها أو تقسيمها ، حيث تم تصميمها بأسلوب يؤدي إلى أن يكون المتوسط المرجع لسعر فائدة الحزمة التمويلية هو (٢,٥٪) بعنصر منحة يبلغ حوالي (٤٢٪) وفقاً لطريقة حسابات لجنة مساعدات التنمية (DAC) .

٤ - تعهد حكومة جمهورية مصر العربية بتوفير التمويل المحلي للبرنامج وفقاً لخطته التنفيذية .

(المادة الرابعة)

خدمة الدين الخاصة بالقروض

يعهد المفترض بأن يقوم بالوفاء بكامل التزامات السداد المستحقة عليه من خلال وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ترتيبات التنفيذ

١ - إن تنفيذ واستخدام المبالغ المحددة في المادة الثالثة من هذا الاتفاق والشروط والأحكام التي تم بناءً عليها إتاحة هذه المبالغ يحكمها اتفاقيات تمويل محددة يتم التفاوض عليها وتوقيعها بين حكومة جمهورية مصر العربية (ويثلها - ليس على سبيل المحرر - الوزارات المشاركة في تنفيذ وتمويل البرنامج والبنك المركزي المصري وفقاً لما يتطلبه الأمر) وكل شريك أوروبي في التنمية .

٢ - يقوم كل شريك أوروبي في التنمية بصرف المبالغ طبقاً لاتفاقات القروض / التمويل الخاصة به المحددة في المادة الثالثة الفقرة (٢) فقط في حالة إذا ما :

- (١) دخل اتفاق المظلة هذا وكل هذه الاتفاقيات حيز التنفيذ . و

- (٢) لم تنشأ أية واقعة من شأنها أن تكن أي شريك أوروبي في التنمية من إلغاء أو تعليق الصرف طبقاً للاتفاقية المبرمة معه على حدة .

(المادة السادسة)

الاتفاقيات التمويلية واتفاقيات القروض

يتطلب تنفيذ اتفاق المظلة هذا قيام كل من بنك الاستثمار الأوروبي (EIB) وبنك التعمير الألماني (KfW) بالتفاوض وتوقيع اتفاقيات القروض والتمويل الخاصة بهم مع البنك المركزي المصري بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية كمفترض وهيئه الطاقة الجديدة والتجددية والشركة المصرية لنقل الكهرباء كمستفيدان وأيضاً قيام المفوضية الأوروبية (EC) بالتفاوض وتوقيع اتفاق التمويل الخاص بها مع حكومة جمهورية مصر العربية .

(المادة السابعة)

امتيازات

طبقاً للنصوص المعنية بهذا الشأن الواردة بالاتفاقات المذكورة في الفقرة من (أ) إلى (ج) في التمهيد أعلاه تعفى حكومة جمهورية مصر العربية بنك الاستثمار الأوروبي (EIB) والمفوضية الأوروبية (EC) وبنك التعمير الألماني (KFW) من كل الضرائب بما في ذلك ضريبة المبيعات والأعباء وغيرها من الرسوم العامة المطبقة في جمهورية مصر العربية فيما يخص إبرام وتنفيذ اتفاقات المشار إليها في المادة الخامسة أعلاه .

(المادة الثامنة)

دخول الاتفاق حيز النفاذ

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار الشركاء الأوروبيين في التنمية من خلال بنك التعمير الألماني بما يفيد أن المتطلبات القانونية لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذ قد تمت ، وبالتالي يكون اتفاق المظلة هذا نافذاً وساريًا بكامل بنوده .

ويكون تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ هو تاريخ استلام بنك التعمير الألماني لهذا الإخطار من حكومة جمهورية مصر العربية .

(المادة التاسعة)

سير العمل والمتابعة

يقوم الشركاء الأوروبيون في التنمية وحكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها - ليس على سبيل المحصر - الوزارات والمؤسسات المشاركة الأخرى في تنفيذ مشروع مزرعة الرياح بخليل الزيت بتنظيم بعثات مشتركة دورية لمتابعة سير العمل لضمان أن حصيلة الحزمة التمويلية المشار إليها في المادة الثالثة أعلاه يتم استخدامها في الأغراض المخصصة لها وطبقاً للاشتراطات الواردة في اتفاقيات المشار إليها في المادة الخامسة .

تم تحرير هذا الاتفاق في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٥ ، من ثمانى نسخ أصلية : أربعة باللغة العربية وأربعة باللغة الإنجليزية ، لكل منها ذات الموجة ، وفي حالة الاختلاف في التفسير ، يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية

فايزه أبو النجا

بنك الاستثمار الأوروبي (EIB)

وزيرة التعاون الدولي

(إمضاء)

المفوضية الأوروبية (EC)

(إمضاء)

بنك التعمير الألماني (KFW)

(إمضاء)

قرار وزير الخارجية

(رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٩)

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١١٣) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٧ بشأن الموافقة على اتفاق المظلة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين في التنمية وهم بنك الاستثمار الأوروبي ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك التعمير الألماني ، بشأن مزرعة رياح بخليج الزيت بقدرة ٢٠٠ ميجاوات (مشروع GEZ) .

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٥

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٨ :

قرار:

(المادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق المظلة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركاء الأوروبيين في التنمية وهم بنك الاستثمار الأوروبي ، والمفوضية الأوروبية ، وبنك التعمير الألماني ، بشأن مزرعة رياح بخليج الزيت بقدرة ٢٠٠ ميجاوات (مشروع GEZ) .

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٠٠٩/٧/٢١

صدر بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٦

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط